

السيدة الأستاذة / مساعد رئيس البورصة  
والمشرف على قطاع الإفصاح  
البورصة المصرية

تحية طيبة وبعد ::


بالإشارة إلى والمادة رقم (٣١) بشأن قواعد قيد وشطب الأوراق المالية بالبورصة المصرية الصادرة بتاريخ ٢٠١٤/١٢/٢١ والمادة (٤٥) الصادرة بقرار الهيئة العامة للرقابة المالية بتاريخ ٢٠١٦/٢/١٦ وتعديلاتهما وإحافا لكتابنا المؤرخ ٢٠٢١/٦/١٥ مرفق به قرارات الجمعية العامة غيرالعادية والعادية للشركة .

نتشرف بأن نرفق لسيادتكم محضر إجتماع الجمعية العامة غيرالعادية والعادية للشركة المنعقدة بتاريخ ٢٠٢١/٦/١٥ والمعتمد من السيد الاستاذ/ العضو المنتدب والرئيس التنفيذي .  
وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ،،،

العضو المنتدب  
والرئيس التنفيذي

( عمرو عطية احمد )





محضر

اجتماع الجمعية العامة غير العادية (المعتمد)

لشركة مصر للفنادق

المنعقدة بتاريخ ٢٠٢١/٦/١٥

اجتمعت الجمعية العامة غير العادية لشركة مصر للفنادق في تمام الساعة الثانية والنصف من ظهر يوم الثلاثاء الموافق ٢٠٢١/٦/١٥ بفندق النيل ريتزكارتون - بقاعة الف ليلة ونيلة - القاهرة وذلك بناء على الدعوة الموجهة من السيدة الأستاذة / ميرفت حطبة - رئيس مجلس إدارة الشركة القابضة لسياحة والفنادق ورئيس الجمعية العامة للشركة والتي نشرت بالصحف وأرسلت للمساهمين بالبريد المسجل طبقاً لأحكام القانون.

وذلك للنظر في جدول الأعمال الآتى :-

- الموافقة على التحول من العمل تحت مظلة القانون ٢٠٣ لسنة ١٩٩١ المعدل بالقانون ١٨٥ لسنة ٢٠٢٠ بشأن شركات قطاع الأعمال العام إلى العمل تحت مظلة القانون ١٥٩ لسنة ١٩٨١ وتعديلاته بشأن الشركات المساهمة وشركات التوصية بالأسمم والشركات ذات المسؤولية المحدودة وشركات الشخص الواحد وذلك وفقاً للإجراءات المقررة بنص المادة (٣٩) مكرر من القانون (١٨٥) لسنة ٢٠٢٠ والمادة (٨٣) مكرر من قرار رئيس مجلس الوزراء رقم (٩٤٨) لسنة ٢٠٢١ بتعديل بعض أحكام اللائحة التنفيذية لقانون شركات قطاع الأعمال العام الصادر بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم (١٥٩٠) لسنة ١٩٩١.
- الموافقة على النظام الأساسي للشركة وفقاً لإحكام القانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية.
- تفويض السيد رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب الرئيس التنفيذي وعضاء الإدارة القانونية في إنهاء إجراءات الانتقال إلى القانون ١٥٩ لسنة ١٩٨١.

وتولى رئاسة الاجتماع السيدة الأستاذة / ميرفت حطبة - رئيس مجلس إدارة الشركة القابضة لسياحة والفنادق ورئيس الجمعية العامة للشركة وقد وجهت الدعوة لمصادرة الآتى أسمائهم :-

(منفصل مبنى قبل المراجعة والتوثيق)



سعيد

(٢)

مجلس إدارة الشركة القابضة للسياحة والفنادق:-

- |                                    |   |
|------------------------------------|---|
| العضو المنتدب التنفيذي             | • السيد المهندس/ عادل أمين والى             |
| عضو غير متفرغ                      | • السيد الأستاذ / أمين أحمد فؤاد عبد العزيز |
| عضو غير متفرغ                      | • السيد الأستاذ/ محمد ماجد محمد المشاوى     |
| عضو غير متفرغ                      | • السيد الأستاذ / خالد عباس عرفان سبع       |
| عضو غير متفرغ                      | • السيد الأستاذ/ ممدوح محمدى محمد           |
| عضو غير متفرغ (ممثل وزارة المالية) | • السيد الأستاذ/ مجدى محفوظ عبد المجيد      |

مجلس إدارة شركة مصر للفنادق :-

- |                                     |   |
|-------------------------------------|---|
| رئيس مجلس الإدارة                   | - السيد الأستاذ/حسين رضوان محمد             |
| العضو المنتدب التنفيذي              | - السيد الأستاذ/عصرو عطيه أحمد              |
| عضو غير متفرغ                       | - السيد الأستاذ/ محمد صبرى على              |
| عضو مجلس الإدارة (ممثل المال الخاص) | - السيد الأستاذ / هشام زعزوع                |
| عضو مجلس الإدارة (ممثل العامنين)    | - السيد الأستاذ / عصام سعيد محمد عبد الحليم |

عضو الجمعية العامة

- السيد الأستاذ / سامح سعيد على  
رئيس اللجنة النقابية للعاملين بشركة مصر للفنادق

أعضاء ومراقبي حسابات إدارة مراقبة حسابات السياحة والفنادق (الجهاز المركزى للمحاسبات):

- |                                   |   |
|-----------------------------------|---|
| السيدة المحاسب/ منال جندى جرجس    | وكيل أول الوزارة- مدير إدارة مراقبة حسابات السياحة والفنادق     |
| السيد المحاسب/أشرف عبد الله شعيب  | وكيل الوزارة نائب أول مدير إدارة مراقبة حسابات السياحة والفنادق |
| السيدة المحاسبية/ماجده ملك مينا   | مدير عام - نائب مدير إدارة مراقبة حسابات السياحة والفنادق       |
| السيدة المحاسبية/منال مجدى مرزوقى | مدير عام - نائب مدير إدارة مراقبة حسابات السياحة والفنادق       |

أعضاء الإدارة المركزية للخطة وتقييم الأداء (الجهاز المركزى للمحاسبات) :-

- |  |  |
|--|--|
| السيد الأستاذ/ عبد الرحمن محمد نطفى    | وكيل الجهاز (خطة / اقتصاد)- الجهاز المركزى للمحاسبات               |
| السيدة المحاسب/حنان كمال الدين زيادة   | وكيل الوزارة-رئيس قطاع المشرف على إدارة الفنادق                    |
| السيدة المحاسب/منال عبد الفتاح المرشدى | وكيل الوزارة - رئيس قطاع التجارة الخارجية والقطن والسياحة والفنادق |
| السيدة المحاسب/سحر رشدى إبراهيم        | مدير عام الإدارة العامة للفنادق                                    |

(ملفص مبني قبل المراجعة والتوثيق)



مراجعة

(٣)

مركز معلومات القطاع العام :-

- السيدة الأستاذة / عزة فؤاد يوسف  
رئيس الإدارة المركزية لنظم المعلومات واتصاف الألى مركز معلومات  
قطاع الأعمال العام
  - السيد الأستاذ/ إيهاب عبد الغنى  
مدير عام - مركز معلومات قطاع الأعمال العام
- وبدا الإجتماع بتعيين السيد/ أمين السر والسادة فارزى الأصوات للجمعية العامة لشركة كالاتى :-

أمين سر الجمعية العامة لشركة مصر للفنادق :-

- السيد الأستاذ / محسن سيد غريب  
مدير عام - قطاع المكتب الفنى

فارزى الأصوات :-

- السيد الأستاذ / سعد صابر على الحاج  
مستشار (أ) الأوراق المالية
- السيد الأستاذ / حسين على الكرينى  
مدير عام - قطاع الأوراق المالية

لم يحضر الإجتماع :-

- السيد الأستاذ/عبد الرحمن محمد لطفى  
وكيل الجهاز (خطة/اقتصاد)-الجهاز المركزى للمحاسبات
- السيد الأستاذ / محمد ماجد محمد المتشاوى  
عضو مجلس الإدارة غير متفرغ - الشركة القابضة لسياحة والفنادق
- السيد الأستاذ / خالد عباس عرفان مبع  
عضو مجلس الإدارة غير متفرغ - الشركة القابضة لسياحة والفنادق

ثم أعنتت السيدة الأستاذة / ميرفت حطبة رئيس الجمعية العامة للشركة صحة انعقاد الجمعية العامة غير العادية حيث أسفرت عمئوة فرز الأصوات عن ثبوت حضور حمئة الأسهم بالأصالة والنوكالة نعدد (٦٩٢ ٩٧٥ ٢٧) من عدد الأسهم الكئبة البالغ قدرها (٣٩ ٦٠٠ ٠٠٠) ونسبة الحضور ٧١%.

وقد أفنتحت السيدة الأستاذة / ميرفت حطبة -رئيس مجلس إدارة الشركة انقابضة للسياحة والفنادق ورئيس الجمعية العامة للشركة مستهنه حديثها (بسم الله الرحمن الرحيم) أرحب بالسادة أعضاء الجمعية العامة غير العادية للشركة والسادة/ ممئلى الجهاز المركزى للمحاسبات والسادة المساهمين والسادة العاملین بالشركة.  
(ملخص مبدلى قبل المراجعة والتوثيق)



(٤)

- بالاشارة الى تعديلات القانون ٢٠٣ لسنة ١٩٩١ شركات قطاع الاعمال العام وانصادر بالقانون رقم (١٨٥) لسنة ٢٠٢٠ وانصادرة بتاريخ ٢٠٢٠/٩/٥ ولانحته التنفيذية بتعديل بعض أحكام قانون شركات قطاع الأعمال العام الصادر بالقانون رقم (٢٠٣) لسنة ١٩٩١.

- والمادة (٣٩ مكرر) التي تنص على الآتي:-

في الأحوال التي يترتب فيها على طرح أسهم الشركة التابعة بإحدى البورصات المصرية وصول نسبة المساهمين بخلاف الدولة والشركات القابضة الخاضعة لهذا القانون والأشخاص الاعتبارية العامة وبنوك القطاع العام في ملكية الشركة التابعة ٢٥% أو أكثر في رأس مال الشركة يتم نقل تبعية الشركة لأحكام القانون رقم (١٥٩) لسنة ١٩٨١ وفقاً للإجراءات والمدة التي تحددها اللائحة التنفيذية لهذا القانون.

- المادة (٨٣) مكرر من اللائحة التنفيذية للقانون رقم (١٨٥) لسنة ٢٠٢٠:-

أنه مع مراعاة حكم المادة (٣٠) مكرر من القانون ( لرئيس مجلس الوزراء بعد موافقة مجلس الوزراء نقل ملكية أسهم أي من الشركات التابعة المملوكة أسهمها بالكامل لإحدى الشركات القابضة الخاضعة لأحكام هذا القانون إلى أي من الأشخاص الاعتبارية العامة أو صندوق مصر السيادي للإستثمار والتنمية على أن تخضع الشركات المنقولة ملكيتها لأحكام قانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم وشركات ذات المسؤولية المحدودة وشركات الشخص الواحد الصادر بالقانون رقم (١٥٩) لسنة ١٩٨١) يتم نقل تبعية الشركات التابعة الخاضعة للقانون إلى أحكام قانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسؤولية المحدودة وشركات الشخص الواحد المشار إليها في الأحوال الآتية:-

أولاً : الأحوال التي تتخفف فيها نسبة مساهمة الشركة القابضة الخاضعة للقانون والأشخاص الاعتبارية العامة والبنوك المملوكة أسهمها بالكامل للدولة في رأسمال الشركة التابعة أو حقوق التصويت بها أي (٥٠%) أو أقل.

ثانياً : الأحوال التي يترتب فيها على طرح أسهم الشركة التابعة بإحدى البورصات المصرية وصول نسبة المساهمين بخلاف الدولة والشركات القابضة الخاضعة للقانون والأشخاص الاعتبارية العامة والبنوك المملوكة أسهمها بالكامل للدولة في ملكية الشركة التابعة إلى ٢٥% أو أكثر في رأسمال الشركة .

(ملخص مبني قبل المراجعة والتدقيق)



(٥)

وحيث بلغت مساهمات الأفراد في هيكل رأس المال في ٢٠٢١/٣/٣١ نسبة ٤٦,٤% وأن شركة مصر للفنادق (ش.م.م) لشركة القابضة للسياحة والفنادق وتلت القانون رقم (١٨٥) لسنة ٢٠٢٠ الصادر بتاريخ ٢٠٢٠/٩/٥ ولائحته التنفيذية بتعديل بعض أحكام قانون شركات قطاع الاعمال العام القانون (٢٠٣) لسنة ١٩٩١ لذا يتم الإحاطة بالبدء في إتخاذ إجراءات توفيق أوضاع الشركة وانتقالها من رقم (١٨٥) لسنة ٢٠٢٠ بتعديل بعض أحكام القانون (٢٠٣) لسنة ١٩٩١ إلى القانون ١٥٩ لسنة ١٩٨١ والحصول على كافة الموافقات اللازمة لذلك من الجهات المختصة.

وطبقت السيدة الأستاذة/ميرفت حطبة رئيس مجلس إدارة الشركة القابضة للسياحة والفنادق ورئيس الجمعية العامة للشركة من السادة/أعضاء الجهاز المركزي للمحاسبات بعض تقريرى الجهاز المركزى للمحاسبات .

تحدثت السيدة الأستاذة المحاسب/ منال جندى جرجس - وكيل الوزارة - مدير إدارة مراقبة حسابات السياحة والفنادق - الجهاز المركزى للمحاسبات: كل عام وأنت بخير وحما الله مصر واهلها من فيروس كورونا وتتشرف بأن تعرض على الجمعية العامة للشركة مذكرتين مذكورة للجمعية العامة غير العادية والخرى للجمعية العامة العادية مقرولتان ومثبتتان بالمتحاضر اولا مذكورة بشأن ماورد بالند الثاني بالجمعية غير لعادية المنعقدة بتاريخ ٢٠٢١/٦/١٥ بتعديل النظام الاساسى لشركة مصر للفنادق وفقا لاحكام القانون(١٥٩) لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية واثاء الطء الجمعية ورد من الشركة القابضة للسياحة والسینما تعديلات جديدة على النظام الاساسى السابق ارسالها معل بتطلب وقت كاف لدراسة تلك التعديلات ومطابقتها مع القانون واعداد مذكرة بشأنها.

بناء على القانون (١٨٥) لسنة ٢٠٢٠ بتعديل بعض احكام قانون شركات قطاع الاعمال العام الصادر بالقانون (٢٠٣) لسنة ١٩٩١ الصادر بتاريخ ٢٠٢٠/٩/٦ ووفقا لنص المادة (٣٩مكرر) وبناء على دعوة الجمعية العامة غير العادية لشركة مصر للفنادق الواردة لتدارة بتاريخ ٢٠٢١/٦/١٠ برقم ٢٩٠ ورد مقترح النظام الاساسى لشركة مصر للفنادق لتخضع لاحكام قانون الشركات رقم (١٥٩) لسنة ١٩٨١ وتعديلاته تبين لنا انه يلخص المرفقات الواردة بدعوة الجمعية وجود بعض الاختلافات بين مواد النظام الاساسى المقترح للشركة ومواد القانون (١٥٩) لسنة ١٩٨١ وتعديلاته ولائحته التنفيذية فيما يلى :-

مادة النظام الاساسى المقترح	مادة القانون (١٥٩) لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية
مادة(٢٤) تعين الجمعية العامة رئيسا للشركة ويجوز تعيين نائب للرئيس يعزل محله اثناء غياب الرئيس ونائبه يعين لمجلس العضو الذى يقوم باعمال رئاسه مؤقتة	مادة(٨٥) من القانون وكذا المادة (٢٤٦) من اللائحة التنفيذية والتي تنص على تعين مجلس الادارة من بين اعضائه رئيسا كما يجوز له ان يعين نائبا للرئيس يعزل محل الرئيس حال غيابه ويجوز لمجلس ان يعهد الى الرئيس باعمال العضو المنتدب ويمثل رئيس المجلس الشركة امام القضاء فيحدد نظام الشركة ولوائحها الداخلية الاختصاصات الاخرى المقررة لرئيس المجلس والاعضاء والموظفين
مادة(٢٥) تعين الجمعية العامة من بين اعضاء مجلس الادارة عضوا منتدبا كرئيس تنفيذى للشركة ويجوز ان تعين اكثر من عضو منتدب وتمتد الجمعية العامة اختصاصاتهم ومخالفاتهم .	مادة(٨٥) من القانون وكذا المادة (٢٤٦) من اللائحة التنفيذية والتي تنص على يعين مجلس الادارة من بين اعضائه رئيسا كما يجوز له ان يعين نائبا للرئيس يعزل محل الرئيس حال غيابه ويجوز لمجلس ان يعهد الى الرئيس باعمال العضو المنتدب ويمثل رئيس المجلس الشركة امام القضاء فيحدد نظام الشركة ولوائحها الداخلية الاختصاصات الاخرى المقررة لرئيس المجلس والاعضاء والموظفين
	مادة(٨٨) من القانون ٠٠٠٠٠٠ تختد الجمعية العامة الرواتب المقطوعة وبدلات الحضور والمزايا الاخرى المقررة لاعضاء المجلس واستثناء من ذلك يكون تحديد مكافآت ومبررات وبدلات العضو المنتدب العضو المنتدب بالقرار مجلس الادارة

ويجدر الاشارة الى ان القانون (١٥٩) لسنة ١٩٨١ لورد فى موادة رقم (٦٣) وكذا مواد رقم (٢١٦ ، ٢١٧ / فقرة ثانيا ) من لائحته تنفيذية ما يخص اختصاصات الجمعية بالاعتماد المتعطف بمجلس ادارة الشركة .

(شخص مهتم قبل المراجعة والتوثيق)







(٦)

مادة القانون (١٥٩) لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية	مادة النظام الاساسي المقترح
مادة (١٠٠) "يجوز بموافقة الجمعية العامة توزيع نسبة من الارباح الصافية التي حققتها لشركة نتيجة بيع اصل من الاصول الثابتة او التحويض عليه بشرط الا يترتب على ذلك عدم تمكن الشركة من اعادة حصولها في ما كتلت عليه او شراء اصول جديدة". مادة (١٥٩) من اللائحة "توزيع نسبة من ارباح بيع الاصول وشروطه : يجوز للجمعية العامة بناء على اقتراح مجلس الادارة او الشركاء المبررين بحسب الاحوال توزيع نسبة من الارباح الصافية التي حققتها لشركة نتيجة بيع الاصل الثابت او التحويض عليه بشرط الا يترتب على ذلك عدم تمكن الشركة من اعادة حصولها في ما كتلت عليه او شراء اصول جديدة . ويوفق بالاقتراح لتوزيع تقرير مرتقب تحصيلات بشأن نسبة التي توزع من الارباح ومدى كفاية ما تبقى من ناتج بيع الاصل الثابت او التحويض عليه لاعادة اصول شركة في مملكت عليه ."	مادة (٥١) ٢) في حالة تحقيق ارباح رأسمالية خلال العام المالي يتم استقطاع مبلغ يوازي تلك الارباح كاحتياطي .

مما تقدم يتعين تعديل مواد النظام الاساسي المقترح بما لا يخالف مواد القانون رقم (١٥٩) لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية

المبايقات الاشارة اليها .

وردت السيدة الأستاذة / مervat حطبة رئيس مجلس إدارة الشركة القابضة للسياحة والفنادق ورئيس الجمعية العامة لشركة مصر للفنادق ان لائحة النظام الاساسي لشركة مصر للفنادق تم عملها وفق القانون وموافق بقرار من مجلس الادارة ما ورد بالمنكرات المقدمة من الجهاز المركزي للمحاسبات

ثلث السيدة الأستاذة / مervat حطبة رئيس مجلس إدارة الشركة القابضة للسياحة والفنادق ورئيس

الجمعية العامة لشركة مصر للفنادق قرارات الجمعية العامة غير العادية كما يلي :

الموافقة على التحويل من العمل تحت مظلة القانون ٢٠٣ لسنة ١٩٩١ المعدل بالقانون ١٨٥ لسنة ٢٠٢٠ بشأن شركات قطاع الأعمال العام إلى العمل تحت مظلة القانون ١٥٩ لسنة ١٩٨١ وتعديلاته بشأن الشركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسؤولية المحدودة وشركات الشخص الواحد وذلك وفقاً للإجراءات المقررة بنص المادة (٣٩) مكرر من القانون (١٨٥) لسنة ٢٠٢٠ والمادة (٨٣) مكرر من قرار رئيس مجلس الوزراء رقم (٩٤٨) لسنة ٢٠٢١ بتعديل بعض أحكام اللائحة التنفيذية لقانون شركات قطاع الأعمال العام الصادر بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم (١٥٩٠) لسنة ١٩٩١ .

الموافقة على النظام الاساسي للشركة وفقاً لإحكام القانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ مع دراسة المنكرات المقدمة من الجهاز المركزي للمحاسبات ورئيس اللجنة النقابية للعاملين بشركة مصر للفنادق .

(منخص مبدئي قبل المراجعة والتوقيع)







(٧)

- ١- الموافقة على تفويض كل من للقيام بالاجراءات وهم :
- أ- السيد الاستاذ/ العضو المنتدب والرئيس التنفيذي  
ب- السيد الأستاذ /حسام الدين احمد يوسف النمرdash  
ج- السيد الأستاذ/ محمد حسين مسلم  
د- السيدة الاستاذة / مروة فاروق بكرى  
هـ- السيد الأستاذ / محمود سامى لطفى

فى انتهاء كافة الاجراءات لنقل تبعية الشركة من العمل تحت مظلة القانون ٢٠٣ لسنة ١٩٩١ المعدل بالقانون ١٨٥ لسنة ٢٠٢٠ بشأن شركات قطاع الأعمال العام ولائحته التنفيذية إلى العمل تحت مظلة القانون ١٥٩ لسنة ١٩٨١ وتعديلاته ولائحته التنفيذية والتعاملات والتأسيس والشهر مع اهيئة العامة للاستثمار وكافة الجهات الرقابية والحكومية والتوقيع أمام الشهر العقارى فى التعديلات مجتمعين أو منفردين.

وانتهى الاجتماع على ذلك ...

فارزى الأصوات :-

- السيد الأستاذ / سعد صابر على الحاج  
- السيد الأستاذ / حسين على الكريبنى

أمين سر الجمعية العامة للشركة

- السيد الأستاذ/ محسن سيد غريب

العضو المنتدب والرئيس التنفيذي

(عصرو عطية احمد)  
(مخلص مهنى من المراجعة والتدقيق)



تحريراً فى : ٢٠٢١/٦/١٥



محضر

اجتماع الجمعية العامة العادية (المعتمد)

لشركة مصر للفنادق

المنعقدة بتاريخ ٢٠٢١/٦/١٥

اجتمعت الجمعية العامة العادية لشركة مصر للفنادق في تمام الساعة الثالثة والنصف من ظهر يوم الثلاثاء الموافق ٢٠٢١/٦/١٥ بفندق النيل ريتزكارلتون - بقاعة الف ليلة وليلة - القاهرة وذلك بناء على الدعوة الموجهة من السيدة الأستاذة / ميرفت حطبة - رئيس مجلس إدارة الشركة القابضة لسياحة والفنادق ورئيس الجمعية العامة للشركة والتي نشرت بالصحف وأرسلت للمساهمين بالبريد المسجل طبقاً لأحكام القانون.

وذلك للنظر في جدول الأعمال الآتى :-

- تعيين مجلس الإدارة وفقاً للقانون ١٥٩ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية.
- تعيين مراقب الحسابات وفقاً للقانون ١٥٩ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية.
- عرض توصيات ومقترحات اللجنة المشكلة بقرار مجلس الإدارة وفقاً للمادة (١٠) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم (١٨٥) لسنة ٢٠٢٠ بتعديل بعض أحكام القانون رقم (٢٠٣) لسنة ١٩٩١.

وتولى رئاسة الاجتماع السيدة الأستاذة / ميرفت حطبة - رئيس مجلس إدارة الشركة القابضة لسياحة والفنادق ورئيس الجمعية العامة للشركة وقد وجهت الدعوة للسادة الآتى أسمائهم :-

مجلس إدارة الشركة القابضة لسياحة والفنادق :-

- |   |                                    |
|---|------------------------------------|
| • السيد المهندس/ عادل أمين والى             | عضو المنتدب التنفيذي               |
| • السيد الأستاذ / أيمن أحمد فؤاد عبد العزيز | عضو غير متفرغ                      |
| • السيد الأستاذ/ محمد ماجد محمد المنشاوى    | عضو غير متفرغ                      |
| • السيد الأستاذ / خالد عباس عرفان سبع       | عضو غير متفرغ                      |
| • السيد الأستاذ/ ممدوح محمدى محمد           | عضو غير متفرغ                      |
| • السيد الأستاذ/ مجدى محفوظ عبد المجيد      | عضو غير متفرغ (ممثل وزارة المالية) |
- (ملخص ميدلى قبل المراجعة والتوثيق)



(٢)

مجلس إدارة شركة مصر للفنادق :-

- |                                     |   |
|-------------------------------------|---|
| رئيس مجلس الإدارة                   | - السيد الأستاذ/حسين رضوان محمد             |
| العضو المنتدب التنفيذي              | - السيد الأستاذ/عمرو عطيه احمد              |
| عضو غير متفرغ                       | - السيد الأستاذ/ محمد صبرى عنى              |
| عضو مجلس الإدارة (ممثل المال الخاص) | - السيد الاستاذ / هشام زعزوع                |
| عضو مجلس الإدارة (ممثل العاملین)    | - السيد الأستاذ / عصام سعيد محمد عبد الحنيم |

عضو الجمعية العامة

- السيد الأستاذ / سامح سعيد عنى  
رئيس اللجنة النقابية للعاملين بشركة مصر للفنادق

أعضاء ومراقبي حسابات إدارة مراقبة حسابات السياحة والفنادق (الجهاز المركزى للمحاسبات):


- |   |                                    |
|---|------------------------------------|
| وكيل أول الوزارة- مدير إدارة مراقبة حسابات السياحة والفنادق     | - السيدة المحاسب/ منال جندى جرجس   |
| وكيل الوزارة نائب أول مدير إدارة مراقبة حسابات السياحة والفنادق | - السيد المحاسب/أشرف عبد الله شعيب |
| مدير عام - نقيب مدير إدارة مراقبة حسابات السياحة والفنادق       | - السيدة المحاسبة/ماجده ملك مينا   |
| مدير عام - نائب مدير إدارة مراقبة حسابات السياحة والفنادق       | - السيدة المحاسبة/منال مجدى مرزوق  |

أعضاء الإدارة المركزية للخطة وتقييم الأداء (الجهاز المركزى للمحاسبات) :-

- |  |  |
|--|--|
| وكيل الجهاز (خطة / اقتصاد)- الجهاز المركزى للمحاسبات               | - السيد الأستاذ/ عبد الرحمن محمد نطفى    |
| وكيل الوزارةرئيس قطاع المشرف على إدارة الفنادق                     | - السيدة المحاسب/حنان كمال الدين زيادة   |
| وكيل الوزارة - رئيس قطاع التجارة الخارجية والقطن والسياحة والفنادق | - السيدة المحاسب/منال عبد الفتاح المرشدى |
| مدير عام الإدارة العامة للفنادق                                    | - السيدة المحاسب/سحر رشدى إبراهيم        |

مركز معلومات القطاع العام :-

- |   |                                   |
|---|-----------------------------------|
| رئيس الإدارة المركزية تنظم المعلومات والحساب الأخرى مركز معلومات قطاع الأعمال العام | - السيدة الأستاذة / عزة فؤاد يوسف |
| مدير عام - مركز معلومات قطاع الأعمال العام  | - السيد الأستاذ/ إيهاب عبد العلى  |
- (منخص ميدانى قبل المراجعة والتوثيق)



(٣)

وبدأ الإجتماع بتعيين السيد/أمين المر والسادة فارزى الأصوات للجمعية العامة للشركة كالتالى :-

أمين سر الجمعية العامة لشركة مصر للفنادق :-

مدير عام - قطاع المكتب الفنى

- السيد الأستاذ / محسن سيد غريب

فارزى الأصوات :-

مستشار (أ) الأوراق المالية

- السيد الأستاذ / سعد صابر على الحاج

مدير عام - قطاع الأوراق المالية

- السيد الأستاذ / حسين على الكريبنى

ثم يحضر الإجتماع :-

السيد الأستاذ/عبد الرحمن محمد نطفى وكيل الجهاز (خطة/اقتصاد)-الجهاز المركزى للمحاسبات

السيد الأستاذ محمد ماجد المنشاوى عضو مجلس الإدارة غير متفرغ الشركة القابضة للسياحة والفنادق

السيد الأستاذ/ خالد عباس عرفان سبع عضو مجلس الإدارة غير متفرغ الشركة القابضة للسياحة والفنادق

ثم أعلنت السيدة الأستاذة / ميرفت حطبة رئيس الجمعية العامة للشركة صحة انعقاد الجمعية العامة غير

العادية حيث أسفرت عملية فرز الأصوات عن ثبوت حضور حملة الأسهم بالأصالة والوكالة لعدد (٦٩٢

٢٧ ٩٧٥) من عدد الأسهم الكلية البالغ قدرها (٣٩ ٦٠٠ ٠٠٠) ونسبة الحضور ٧١%.

وقد أفتتحت السيدة الأستاذة / ميرفت حطبة -رئيس مجلس إدارة الشركة القابضة للسياحة والفنادق

ورئيس الجمعية العامة للشركة مستهنة حديثها (بسم الله الرحمن الرحيم) أرحب بالسادة أعضاء الجمعية العامة

العادية للشركة والسادة/ ممثلى الجهاز المركزى للمحاسبات والسادة المساهمين والسادة العاملين بالشركة.

ثم تحدثت السيدة الأستاذة المحاسبة / منال جندى جرجس - وكيل أول الوزارة - مدير إدارة مراقبة حسابات السياحة

والفنادق- الجهاز المركزى للمحاسبات: نتشرف بأن نعرض على الجمعية العامة للشركة مذكرة للجمعية العامة العادية مقرونة

ومثبتة بالمحضر

إيماء إلى دعوة حضور الجمعية العامة العادية لشركة مصر للفنادق يوم الثلاثاء الموافق ٢٠٢١/٦/١٥ والمرسلة إينا

برقم (٢٩٠) بتاريخ ٢٠٢١/٦/١٥ وما تضمنها من توصيات ومقترحات اللجنة المشكلة بقرار من مجلس إدارة الشركة تحصر

المبالغ المجنية أو الأصول المشتراة أو المستأجرة من فائض الحصة النقدية للعاملين الذى تكون وفقاً لأحكام قانون شركات قطاع

الأعمال رقم (٢٠٣) لسنة ١٩٩١ بمراعاة حقوق الغير والتشريعات ذات الصلة طبقاً لنمادة العاشرة من اللائحة التنفيذية الصادرة

بتاريخ ٢٠٢١/٥/١٠ للقانون رقم (١٨٥) لسنة ٢٠٢٠ بتعديل أحكام القانون رقم (٢٠٣) لسنة ١٩٩١.

(منخص مبنى قبل المراجعة والتوثيق)

(٤)

وقد ورد بتقرير اللجنة أن مبلغ ٤٥٧٩٣٤,٦٨ جنوبياً تم يرد ضمن الحصر حيث أفاد ممثل اللجنة النقابية أنه كان مدرج كحصة عامتين بخدمات مركزية وإسكان بحساب دائر التوزيعات في ٢٠١٣/٦/٣٠ وتم تسويته في ميزانية العام المالي المنتهى في ٢٠١٤/٦/٣٠ ،

ونحيط علم سيادتكم بأن هذا المبلغ ليس له وجود بدفاتر الشركة ضمن المبالغ المجتبه حيث أنه تم تسويته ليصبح حقوق الملكية في ٢٠١٤/٦/٣٠ كما أشرنا وفقاً لتوصيات الجهاز المركزي للمحاسبات بتقاريره . وقد أيد رد الشركة ذلك بما تضمنه من أنه صدر حكم محكمة النقض الدائرة العسالية بتاريخ ٢٠٠٧/١١/١٨ في الطعن رقم (١١٣٥٠) لسنة ٧٥ قضائية في ذات الموضوع بعدم أحقية بعض العاملين بشركة إيجوث (شركة شقيقة) في صرف نصيب كل منهم في الفالض التقدي من حصة الأرباح المحتجزة حتى ١٩٩١/٦/٣٠ ، وتجدر الإشارة إلى اعتماد الجمعية العامة لشركة مصر للفنادق لما سبق بالفوائم المالية في ٢٠١٢/٦/٣٠ و ٢٠١٣ و ٢٠١٤ .

وقد تكون هذا المبلغ وفقاً لأحكام القانون رقم (٩٧) لسنة ١٩٨٣ (هيئات قطاع الأعمال وشركاته) والذي تم بعد تطبيق على شركات قطاع الأعمال منذ تعديله بالقانون رقم (٢٠٣) لسنة ١٩٩١ .

كما أنه وفقاً لرأي مستشار الدولة لرئاسة الجمهورية / نائب رئيس مجلس الدولة الصادر بتاريخ ٢٠٠٢/٤/٢٠ والموجه للسيد الدكتور/ وزير قطاع الأعمال في ذات التاريخ وفي هذا الشأن بأن إختصاص الجمعيات العامة للشركات بتقرير كيفية استخدام المبالغ المجتبه في الأغراض المخصصة لها قاصر على الفالض الذي تكون في ظل العمل بالقانون رقم (٢٠٣) لسنة ١٩٩١ .

وجدير بالذكر أنه تم تكوين هذا المبلغ وفقاً لأحكام المادة رقم (٤٢) من القانون رقم (٩٧) لسنة ١٩٨٣ والذي كان مطبق على هيئات قطاع الأعمال في ذات التاريخ ولم يصدر قرار من رئيس مجلس الوزراء في حينه لتحديد قواعد استخدامه . وقد تم إدراجه بحقوق الملكية لشركة مصر للفنادق في ٢٠١٤/٦/٣٠ بناء على توصية الجهاز المركزي للمحاسبات في ذات التاريخ وتم إعماده بالجمعية العامة العادية للشركة وأصبح يخص المال العام وحقوق المساهمين .

أما بخصوص توصيات اللجنة بشأن وضع قواعد لإستفادة العاملين من المبالغ المجتبه التي تكونت في ظل تطبيق أحكام القانون رقم (٢٠٣) لسنة ١٩٩١ أو الأصول المشتركة من فائض الحصة النقدية للعاملين فترى مال يلي:  
أن نقل ملكية عدد (٢) شقة خاصة بالسادة العاملين والمحرة عقودهم باسم شركة مصر للفنادق لتصبح باسم صندوق الإخار للعاملين بشركة مصر للفنادق لا يجوز التصرف فيها بالبيع أو التاجير وإنما لإستخدامها بما يحقق صالح العاملين فقط.

(مخلص مهنى قبل المراجعة والتوثيق)



(٥)

وفيما يخص تفويض مجلس إدارة شركة مصر للفنادق عند وجود عجز في أحد بنود خدمات العاملين لتغطيته من المبالغ المتاحة في بند آخر ..... فلا ينطبق ذلك على المبالغ المجنبة سابقاً والواردة بحصر اللجنة والتي تم اعتمادها في الأعوام السابقة بالجمعيات العامة العادية لتوزيعات الأرباح ، ومثال ذلك (مبلغ ١.٠٥٤ مليون جنيه) والخاص ببند الحج والتقديم والتي تم اعتمادها بالجمعية العامة العادية للعام المالي المنتهى في ٢٠١٩/٦/٣٠ حيث تم تأجيل أداء فريضة الحج نظراً لجانحة كوفيد - ١٩ فتمتظن بالأرصدة الدائنة بالشركة حين استخدامها لتغرض المخصص لها لأداء العاملين فريضة الحج والتقديم حفاظاً على حقوق العاملين.

ثم تلت السيدة الأستاذة / ميرفت عطية رئيس مجلس إدارة الشركة القابضة للسياحة والفنادق ورئيس الجمعية العامة لشركة مصر للفنادق قرارات الجمعية العامة العادية كما يلي :

أولاً: تشكيل مجلس الإدارة :

- وافقت الجمعية العامة العادية لشركة مصر للفنادق بتاريخ ٢٠٢١/٦/١٥ على تحويل الشركة بالقانون (١٨٥) لسنة ٢٠٢٠ لشركات قطاع الأعمال العام إلى العمل تحت مظلة القانون (١٥٩) لسنة ١٩٨١ وتم اعتماد النظام الأساسي للشركة وفقاً لأحكام القانون ولائحته التنفيذية.
- وافق مجلس إدارة الشركة القابضة للسياحة والفنادق على ترشيح كل من السادة الآتى اسماؤهم والمرفق السير الذاتية الخاصة بسيادتهم ممثلين للمال العام عن حصة الشركة القابضة في مجلس إدارة شركة مصر للفنادق والبالغ نسبتها ٥٠.٦٩٦% :-
- ١- الموافقة على تعيين مجلس إدارة شركة مصر للفنادق في ظل أحكام القانون (١٥٩) لسنة ١٩٨١ لمدة ثلاث سنوات (عباراً من ٢٠٢١/٦/١٦ حتى ٢٠٢٤/٦/١٥ ليصبح على النحو التالي :-

- |   |                              |
|---|------------------------------|
| - السيد الأستاذ / حسين رضوان محمد إبراهيم رضوان | رئيس مجلس إدارة غير متفرغ    |
| - السيد الأستاذ / عمرو عطية أحمد جمعة           | عضو مندوب ورئيس تنفيذي       |
| - السيدة الأستاذة/ نهال كمال حسين               | عضو غير متفرغ                |
| - السيد الأستاذ / محمد هشام زعزوع               | عضو غير متفرغ عن المال الخاص |
| - السيد الأستاذ / محمد هاتى سيف النصر           | عضو غير متفرغ                |

(منعصر مبدئي قبل المراجعة والتوثيق)



(٦)

٢- إستمرار تطبيق القواعد السابقة بشأن ما يتقاضاه رئيس وأعضاء مجلس الإدارة والمقررة في الجمعية العامة للشركة بجسنتها بتاريخ ٢٠٢٠/١١/٣

ثانياً : تعيين مراقب الحسابات :

القرار :-

وافقت الجمعية العامة العادية لشركة مصر للفنادق على تعيين مراقب الحسابات مكتب السيد المحاسب / خالد عبد العزيز حجازي وفقاً للنظام الأساسي لشركة بمبلغ ٥٥ ألف جنيه .

ثالثاً : عرض توصيات ومقترحات اللجنة المشكلة بقرار مجلس الإدارة وفقاً للمادة (١٠) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم (١٨٥) لسنة ٢٠٢٠ بتعديل بعض أحكام القانون رقم (٢٠٣) لسنة ١٩٩١

القرار :-

- وافقت الجمعية العامة العادية لشركة مصر للفنادق على اعتماد توصيات ومقترحات اللجنة المشكلة طبقاً للمادة (١٠) باللائحة التنفيذية للقانون (١٨٥) لسنة ٢٠٢٠ مع التأكيد على عدم جواز النقل من بند لبند اخر سبق وان تم اعتماده بالجمعيات العامة السابقة كل فيما يخصه .

واتهى الاجتماع على ذلك ،،،

فأرزي الأصوات :-

- السيد الأستاذ / سعد صابر على الحاج  
- السيد الأستاذ / حسين على الكريشي

أمين سر الجمعية العامة للشركة

- السيد الأستاذ/ محسن سيد غريب

العضو المنتدب والرئيس التنفيذي

(عمرو عطية أحمد)

(ملخص يهدى قبل المراجعة والنوثق)



تحريراً في : ٢٠٢١/٦/١٥